

وسائل الشيعة

[444] جعفر (عليه السلام قال: لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم شيئاً " ولا تأكل يوم الأضحى شيئاً " إلا من هديك وضحيتك وإن لم تقو فمعذور. (9815) 2 - وعنه، عن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام كان أمير المؤمنين عليه السلام لا يأكل يوم الأضحى شيئاً " حتى يأكل من اضحيته، ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويؤدي الفطرة، ثم قال: وكذلك نفعل نحن. (9816) 3 - قال: وكان علي عليه السلام يأكل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى، ولا يأكل يوم الأضحى حتى يذبح (9817) 4 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج إلى المصلى. (9818) 5 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن جراح المدائني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليطعم يوم الفطر قبل أن يصلى ولا يطعم يوم الأضحى حتى ينصرف الإمام. ورواه الصدوق بإسناده عن جراح المدائني مثله 2. محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله 3، وكذا الذي قبله.

1 في المصدر: هيتك. 2 وفي زيادة: ان قويت عليه. 2 - الفقيه 1 6 321 / 1469. 3 - الفقيه 1: 321 / 1468. 4 - الكافي 4: 168 / 1 والتهذيب 3: 13 8 / 309. 5 - الكافي 168 6 4 / 2. 1 في نسخة الفقيه والتهذيب: أطعم هامش المخطوط. 2 الفقيه 2: 113 / 483. 3 التهذيب 3: 138 / 310. (*)